

أشكال العنف الممارس ضد الأطفال وآليات الوقاية

Forms of violence against children and mechanisms for prevention

عمار حسيني¹، عبد المليح نقبيل²^{2,1}مخبر علم النفس العصبي والاضطرابات المعرفية والاجتماعية العاطفية^{2,1}جامعة قاصدي مرباح ورقلة (الجزائر)

تاريخ الاستلام : 2018/12/08 ؛ تاريخ المراجعة : 2020/01/13 ؛ تاريخ القبول : 2020/03/31

ملخص

يعتبر العنف من إحدى الظواهر الاجتماعية السيئة المنتشرة بين المجتمعات، ولها تأثير سلبي على كل فئات المجتمع بما فيها فئة الأطفال والتي تعتبر الفئة الهشة من المجتمع. فهي بحاجة إلى آليات وقائية وحماية اجتماعية تحد من أشكال العنف الممارس ضد الأطفال.

فمن خلال هذه الدراسة والمتعلقة بمكافحة ظاهرة العنف ضد الأطفال والتي تحت عنوان "أشكال العنف الممارس ضد الأطفال وآليات الوقاية منه". سنتطرق إلى مجموعة من العناصر بداية بمقدمة حول الموضوع، ثم مفهوم الطفولة والعنف، ثم إلى أشكال العنف الممارس ضد الأطفال والتمثل في (العنف النفسي، العنف الجسدي، العنف الجنسي، العنف بين الأطفال، العنف في وسائل الإعلام، إساءة المعاملة للأطفال، استغلال الأطفال)، ثم آليات الوقاية من العنف الممارس ضد الأطفال، و في الأخير خلاصة عامة حول الموضوع.

الكلمات المفتاح : العنف؛ الاطفال؛ الوقاية.

Abstract

Violence is one of the bad social phenomena prevalent among societies, and it has a negative impact on all groups of society, including children, which is the vulnerable group in society. They need preventive and social protection mechanisms that reduce violence against children.

Through this study on combating violence against children, which is titled "Forms of Violence Against Children and Mechanisms for Prevention". We will address a set of elements, beginning with an introduction on the subject, then the concept of childhood and violence, then to the forms of violence against children, which is (psychological violence, physical violence, sexual violence, violence among children, media violence, child abuse, child exploitation) Then, mechanisms for preventing violence against children, and finally a general summary on the topic.

Keywords : Violence; children; prevention.

1- مقدمة

إن مصالح الطفل الفضلى تعنى بتلبية حاجات الطفل المادية والعاطفية والنفسية والنمائية والاجتماعية، وحماية الاطفال من أي مخاطر تؤثر في صحتهم أو نموهم وتطورهم أو علاقاتهم الاجتماعية ومستقبلهم. تستند هذه المصالح إلى القوانين الموضوعية، وتتكوّن أيضا من قيم الثقافة المحليّة، والبحث عمّا بين كل هذا وآراء المختصّين (مثل الطبيب، أو المعلّم، أو العامل الاجتماعي، أو غيرهم). والمعنيّين الاساسيين (الطفل والاهل). وعندما تتعدّد الخيارات في قرارات تخصّ الطفل، تكون اعتبارات مصلحة الطفل الفضلى هي العامل الحاسم في ما بينها. وتأكيد تكافؤ الفرص لجميع الاطفال في أي قرار، وعدم التمييز في ما بينهم، بغضّ النظر عن عرق الطفل أو لونه أو جنسه أو قدراته أو مولده أو طائفته أو اي وضع آخر، فبذلك، يحثّ هذا المبدأ على معالجة أي عوائق ماديّة أو بيئيّة أو اجتماعية أو ثقافية التي قد تسبب هذا التمييز. (وثيقة سياسة حماية الطفل، 2015، ص8).

فإن إن أي مجتمع يهدف إلى تنمية مستدامة في شتى مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ويسعى إلى تحقيق الرفاهية لأبنائه، لا بد أن يعطي لمرحلة الطفولة أهمية كبيرة من خلال توفير العناية والرعاية اللازمة لها. كما إن الأحداث خلال مرحلة الطفولة تلعب دورا كبيرا في تكوين شخصية الفرد في المستقبل والمراحل العصبية التي يمر بها الطفل في مراحل طفولته تؤثر على مكونات شخصيته في المستقبل. فالطفل السوي نفسيا تكون فرصة عبوره للمراهقة محفوفة بالنجاح أكثر من غيره. (جمال دفي 2015:ص8). فمن خلال ما تقدم وتبعاً لواقع بعض الظواهر الاجتماعية التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة برعاية الأطفال، ظاهرة العنف الممارس ضد الاطفال بكل اشكاله. والنتائج عن مشاكل اجتماعية كالصراعات المسلحة، الجريمة، التفكك الأسري، الفقر... الخ. هذه المؤشرات تؤدي إلى خلل في التكفل السليم بالطفل. ففي الصراعات المسلحة مثلا في عام 2018، تمكّن 13600 طفل في العالم من التحرر من قبضة المجموعات أو القوى المسلّحة. بيد أنه سجّل ارتكاب 24 ألف انتهاك فادح بحق الأطفال، كما لوحظ ارتفاع حاد في عدد جرائم قتل الأطفال وتشويههم (موقع الدبلوماسية الفرنسية: 2018).

من خلال ما سبق ونظرا لانتشار هذه الظاهرة في المجتمع وما تخلفه من اثار سلبية على التنشئة الاجتماعية لفئة الاطفال. هذا ما يستدعي منا دراسة آليات مكافحة هذه الظاهرة. والوقوف عند أشكال العنف الممارس ضد الأطفال وآليات الوقاية منه والتي من شأنها تحقيق الحماية الاجتماعية للأطفال.

2 - مفهوم الطفولة

الطفل في اللغة هو الصغير من كل شيء، ويطلق الطفل في علم التربية على الولد أو البنت حتى سن البلوغ أو المولود مادام ناعما، ويطلق على الشخص مادام مستمرا في النمو وجاء في قاموس علم النفس أن الطفولة هي مرحلة من الحياة تبدأ من النمو إلى المراهقة وأنها المرحلة النهائية الهامة لتغير المولود الجديد لينتقل ويصبح راشدا ومن ثم فالطفل في الإنسان هو صغيره الذي لم يشد عوده والطفولة هي مرحلة من عمر الإنسان ما بين ولادته إلى أن يصير بالغاً مكتملاً قادراً . ونهاية الطفولة غير محددة بدقة، بحيث أعطي لتعريف الطفولة تعريفا واسعا لم تعرف معه نهايتها إلى أن أصدرت هيئة الأمم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل المؤرخة بـ 20 نوفمبر 1989 معرفة الطفل بأنه " كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر، ما لم يبلغ الرشد بموجب القانون المطبق عليه . "ومن ثم فلفظ الطفولة يستوعب كل المراحل التي يقطعها الإنسان منذ ولادته إلى أن يصل سن الرشد، أي وهو صبي ثم يافع ثم شاب. (دخينات خديجة 2012، ص22).

3- مفهوم العنف

كلمة عنف في اللغة العربية من الجذر (ع-ن-ف)، وهو الخرق الأمر وقلة الرفق به. وهو (عنيف) إذا لم يكن رفيقاً في أمره، وفي الحديث الشريف "إن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف".
وعنف به، وعليه عنفا و عنافة: اتخذه بشدة وقسوة، ولامه وعيره .
واعتف الأمر: اخذه بعنف واتاه ولم يكن على علم ودراية به .
واعتف الطعام والارض: كرههما .
وطريق معتف، غير قاصد، وقد اعتف اعتنافاً، إذا جار ولم يقصد.
والتعنيف: التعبير واللوم والتوبيخ والتفريع .
وهكذا تشير كلمة "عنف" في اللغة العربية إلى كل سلوك يتضمن معاني الشدة والقسوة والتوبيخ واللوم والتفريع .
وعلى هذا الأساس فإن العنف قد يكون سلوكاً فعلياً أو قولياً. (حسنيين توفيق إبراهيم، 1990، ص42)
كما يعني العنف: « كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية، والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة معاملة أو استغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية» (اتفاقية حقوق الطفل، لفقرة 1 من المادة 19)

14 - أشكال العنف الممارس ضد الأطفال**أ- العنف النفسي**

يشمل إساءة المعاملة النفسية، أو الإساءة العقلية، أو الإساءة اللفظية والإساءة العاطفية، ويمكن أن يشمل كذلك ما يلي:

- جميع أشكال التفاعل مع الطفل التي تنطوي دائماً على ضرر، مثل إشعاره بأنه عديم القيمة أو غير محبوب أو مرغوب فيه أو بأنه معرض للخطر أو بأن لا قيمة له سوى في تلبية احتياجات غيره.
- الترهيب والترهيب والتهديد؛ والاستغلال والإفساد؛ والازدراء والنبذ. والعزل والتجاهل والتحيز. المجافاة. وإهمال الصحة العقلية والاحتياجات الطبية والتعليمية.
- الشتم والنبذ والإذلال والازدراء والسخرية والنبذ من مشاعر الطفل.
- مشاهدة العنف المنزلي.
- الإيداع في الحبس الانفرادي أو العزل أو الاحتجاز في ظروف مذلة أو مهينة.
- تسلط البالغين أو الأطفال الآخرين تسلطاً نفسياً على غيرهم وتكليفهم بهم .بما في ذلك من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل الهواتف النقالة والإنترنت (وهو ما يعرف بالتسلط عبر وسائل التواصل الاجتماعي).

ب- العنف الجسدي

يعرّف على أنه أي عقاب تُستخدم فيه القوة الجسدية ويكون الغرض منه إلحاق درجة معينة من الألم أو الأذى، مهما قلت شدتهما. ويشمل معظم أشكال هذا العقاب ضرب الأطفال (الصفع « أو» اللطم « أو» الضرب على الردفين) « باليد أو باستخدام أداة - سوط أو عصا أو حزام أو حذاء أو ملعقة خشبية وما إلى ذلك.

ج- العنف الجنسي

يشمل كل أنواع وأشكال العنف الجنسي بما في ذلك سفاح القربى أو الزواج المبكر الاجباري أو الاغتصاب أو الاثراك في أعمال إباحية أو الإستعباد الجنسي وقد يتضمن الإعتداء الجنسي على الطفل، الملامسات ذات المدلول الجنسي أو الظهور بطريقة غير محتشمة واستخدام لغة جنسية مع الاطفال وعرض مواد اباحية عليه.

د - العنف بين الأطفال

تشمل هذه الفئة العنف الجسدي والنفسي والجنسي، الذي يقع في الغالب من خال تسلط أطفال على أطفال آخرين، في إطار مجموعات من الأطفال في كثير من الأحيان، وهو عنف لا يضر بسلامة الطفل ورفاهه الجسديين والنفسيين فور وقوعه فحسب، بل يؤثر في الغالب تأثيراً شديداً على نموه وتعليمه واندماجه في المجتمع في الأجلين المتوسط والبعيد.

هـ - العنف في وسائل الإعلام

لجوء بعض المؤسسات الإعلامية إلى اعتماد الاثارة أو العنف في نقل الخبر، اذ تبرز الحوادث الفظيعة، دون مراعاة لخصوصيات الاطفال، وتعالج قضاياهم بصورة لا تأخذ بعين الاعتبار مصلحة الطفل الفضلى، وقد يستخدم الاطفال لتمثيل رسائل لا يدركون معانيها. (وثيقة سياسة حماية الطفل 2015، ص4).

15 - إساءة المعاملة الاطفال

يمكن أن نعتبر إساءة المعاملة من بين أشكال العنف الممارس ضد الأطفال و في هذه الفقرة سنقوم بتحديد بعض المفاهيم المتعلقة بإساءة معاملة الأطفال.

1.5 - مفهوم إساءة المعاملة

تتمثل إساءة معاملة الأطفال في حالات الإيذاء والإهمال التي يتعرض لها الأطفال دون سن 18 سنة. وتشمل تلك الظاهرة جميع ضروب إساءة المعاملة الجسدية و/أو العاطفية والإيذاء الجنسي والإهمال والاستخفاف والاستغلال التجاري أو غيره من أنواع الاستغلال، التي تتسبب في إلحاق أضرار فعلية أو محتملة بصحة الطفل وتتهدد بقاءه على قيد الحياة أو نماءه أو كرامته في سياق علاقة من علاقات المسؤولية أو الثقة أو القوة. ويُدرج العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر، أحياناً، في قائمة ضروب إساءة معاملة الأطفال.

تعتبر إساءة معاملة الأطفال من المشكلات العالمية التي تؤدي إلى عواقب وخيمة تدوم مدى الحياة. بالرغم من وجود مسوحات وطنية في بعض البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل، فليس هناك بيانات بخصوص العديد من البلدان. (منظمة الصحة العالمية 2014، صحيفة وقائع رقم 150)

أنّ الدراسات الدولية تكشف عن أنّ نحو ربع من مجموع الأشخاص البالغين يبلغون عن تعرّضهم للإيذاء الجسدي في مرحلة الطفولة، وأن 1 من كل 5 نساء و1 من 13 رجل يبلغون عن تعرّضهم للإيذاء الجنسي في مرحلة الطفولة. كما يتعرّض كثير من الأطفال للإيذاء العاطفي (الذي يُشار إليه في بعض الأحيان بمصطلح الإيذاء النفسي) والإهمال.

ويُسجّل، كل عام، مقتل نحو 41000 من الأطفال دون سن 15 سنة. وهذا الرقم ينقص من الحجم الحقيقي للمشكلة، لأنّه يتم عزو نسبة كبيرة من وفيات الأطفال الناجمة عن إساءة معاملتهم إلى حالات السقوط والحروق وحالات الغرق وغير ذلك من الأسباب.

وفي النزاعات المسلحة ومستوطنات اللاجئين تتعرّض الفتيات، بوجه خاص، للعنف الجنسي والاستغلال والإيذاء من قبل المقاتلين وقوات الأمن وأعضاء مجتمعاتهن المحلية والعاملين في مجال المعونة وغيرهم. (منظمة الصحة العالمية 2014، صحيفة وقائع رقم 150)

2.5 - عواقب إساءة المعاملة

تتسبب إساءة معاملة الأطفال في معاناة الأطفال والأسر وبإمكانها أن تخلف عواقب طويلة الأجل. فتلك الظاهرة تتسبب في حدوث إجهاد يؤدي إلى عرقلة نماء الدماغ في المراحل الأولى. كما يمكن أن يؤدي الإجهاد الشديد إلى عرقلة نماء الجهازين العصبي والمناعي. ونتيجة لذلك تزيد مخاطر تعرّض الأطفال الذين عانوا من إساءة المعاملة لمشاكل صحية سلوكية وجسدية ونفسية عند الكبر، ومن تلك المشاكل:

- اقتراف العنف أو الوقوع ضحية له.

- الاكتئاب.

- التدخين.

- السمنة.

- السلوكيات الجنسية المحفوفة بمخاطر عالية.

- الحمل غير المرغوب فيه.

- سوء استعمال الكحول والمخدرات.

ويمكن أن تسهم إساءة معاملة الأطفال، من خلال تلك العواقب السلوكية والصحية النفسية، في التعرض لأمراض القلب والسرطان والانتحار والعدوى المنقولة جنسياً.

وهناك إضافة إلى العواقب الصحية والاجتماعية الناجمة عن إساءة معاملة الأطفال، آثار اقتصادية، بما في ذلك تكاليف المكوث في المستشفى وعلاج مشكلات الصحة النفسية ورعاية الأطفال والتكاليف الصحية الطويلة الأجل. (منظمة الصحة العالمية 2014، صحيفة وقائع رقم 150).

5. 3 - الاسباب المرتبطة بإساءة المعاملة

لقد تم تحديد عدد من عوامل الاختطار المرتبطة بإساءة معاملة الأطفال. ولا توجد تلك العوامل في جميع السياقات الاجتماعية والثقافية، ولكنها تعطي نبذة عامة لدى محاولة فهم أسباب تلك الظاهرة.

أ- الأطفال

من الأهمية بمكان التأكيد على أن الأطفال هم الضحايا ولا يجب، أبداً، لومهم على ما تعرضوا له من إساءة المعاملة. وهناك عدد من الخصائص التي تطبع آحاد الأطفال والتي قد تزيد من احتمال تعرضهم لإساءة المعاملة، ومنها:

- أن يكون الطفل لم يتجاوز أربع سنوات من العمر أو أن يكون مراهقاً؛
- أن يكون الطفل غير مرغوب فيه، أو أن يفشل في تحقيق آمال والديه؛
- أن يكون للطفل احتياجات خاصة، أو أن يبكي بانتظام أو أن يكون لديه سمات جسدية شاذة؛

ب- الوالدان أو المسؤول عن الرعاية

هناك عدد من الخصائص التي تطبع والدي الأطفال أو المسؤولين عن رعايتهم والتي قد تزيد من احتمال تعرضهم لإساءة المعاملة، ومنها:

- صعوبة التواصل مع الوليد.
- عدم رعاية الطفل.
- تعرضهم أيضاً لإساءة المعاملة في مرحلة الطفولة.
- افتقارهم إلى الوعي بنماء الطفل أو تطلّعهم إلى أمور غير واقعية.
- سوء استعمال الكحول أو المخدرات، بما في ذلك أثناء فترة الحمل.
- المشاركة في نشاط إجرامي.
- مواجهة صعوبات مالية.

ج - خصائص العلاقات القائمة

هناك عدد من الخصائص التي تطبع العلاقات القائمة بين أفراد الأسرة أو بين الشركاء المعاشرين والأصدقاء والزملاء والتي قد تزيد من مخاطر إساءة معاملة الأطفال، ومنها:

- إصابة أحد أفراد الأسرة بمشاكل صحية جسدية أو نمائية أو نفسية.
- تفكك الأسرة أو نشوب العنف بين أفراد الأسر الآخرين.
- المعاناة من العزلة داخل المجتمع المحلي أو نقص شبكات الدعم.
- تلاشي الدعم الذي تقدمه الأسرة الموسعة في تربية الأطفال.

د - العوامل المجتمعية والاجتماعية

هناك عدد من الخصائص التي تطبع المجتمعات المحلية والمجتمعات كافة والتي قد تزيد من مخاطر إساءة معاملة الأطفال، ومنها:

- الفوارق القائمة بين الجنسين وبين مختلف الشرائح الاجتماعية.
- انعدام المساكن اللائقة والخدمات اللازمة لدعم الأسر والمؤسسات.
- ارتفاع مستويات البطالة أو الفقر.
- سهولة الحصول على الكحول والمخدرات.
- نقص السياسات والبرامج الرامية إلى توقي إساءة معاملة الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، وبغاء الأطفال، وعمل الأطفال.
- القواعد الاجتماعية والثقافية التي تشجع أو تمجّد ممارسة العنف ضدّ الغير أو تدعم اللجوء إلى العقاب الجسدي أو تفرض أدواراً جامدة على كلا الجنسين أو تنقص من مركز الطفل في العلاقات القائمة بين الآباء والأطفال.
- السياسات الاجتماعية والاقتصادية والصحية والتعليمية التي تؤدي إلى تدني مستوى المعيشة أو إلى عدم المساواة أو عدم الاستقرار في المجالين الاجتماعي والاقتصادي (منظمة الصحة العالمية 2014، صحيفة وقائع رقم 150).

16 - استغلال الأطفال

كما يمكن أن نعتبر كذلك استغلال الأطفال من بين أشكال العنف الممارس ضد الأطفال. ففي هذه الفقرة سنقوم بتحديد بعض المفاهيم المتعلقة باستغلال الأطفال.

1.6 - مفهوم الاستغلال

يقصد باستغلال الأطفال استعمالهم لمصلحة شخص آخر أو لإرضائه أو لمنفعته بشكل غالباً ما يؤدي إلى معاملة الطفل بطريقة ظالمة وقاسية ومؤذية. وتأتي هذه الممارسات على حساب صحة الطفل الجسدية أو النفسية وتعليمه ونموه الأخلاقي أو الاجتماعي العاطفي وتشمل حالات من التلاعب وسوء الاستخدام والاعتداء والقمع والاضحاض وسوء المعاملة .

2.6 - أشكال الاستغلال

هناك شكلان معترف بهما لأستغلال الاطفال هما :

أ- الاستغلال الجنسي

هو استغلال الشخص لضعف الطفل أو لفرق القوة بينه وبين الطفل أو لثقة الطفل، لاغراض جنسية بما في ذلك الاستفادة المالية أو الاجتماعية أو السياسية الناتجة عن استغلال الآخر بالاضافة الى الارضاء الجنسي الشخصي (كمثل دعارة الاطفال، الاتجار بالاطفال من اجل الاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي، استخدام الأطفال في الممارسات الإباحية).

ب - الاستغلال الاقتصادي للأطفال

استخدام الاطفال في العمل أو في نشاطات أخرى لمنفعة آخرين وهذا يتضمن على سبيل المثال لا الحصر عمل الاطفال .ويتضمن الاستغلال الاقتصادي فكرة جني ربح أو فائدة ما من خلال انتاج سلع او خدمات أو توزيعها واستهلاكها وهذه الفائدة المادية لها اثر على اقتصاد كيان معين قد يكون الدولة أو المجتمع أو العائلة(مثال عمل الاطفال في المنازل، تجنيد

الأطفال وأشراكهم في النزاعات المسلحة، استخدام الأطفال في بيع وتوزيع المواد المخدرة أو استخدام الأطفال في الأعمال الشاقة). (وثيقة سياسة حماية الطفل 2015، ص5)

7 / - آليات الوقاية من العنف الممارس ضد الأطفال

تتمثل آليات الوقاية من العنف الممارس ضد الأطفال في تحقق الحماية من الأذى الذي يتعرض له الطفل والذي يكفلها له القانون الدولي من خلال المصادقة على اتفاقية حقوق الطفل عام 1989 التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 20 نوفمبر 1989.

ويعني مفهوم حماية الطفل هو: حمايته من الأذى. ويشمل الأذى العنف، وإساءة المعاملة، والاستغلال والإهمال. (من قبل شركة Impact أنشطة" مشروع مراكز العائلة" وهي مبادرة لليونيسيف Unicef. 2010)

كما إن حماية الطفل تشمل الإجراءات والتوجيهات والمعايير الهادفة إلى وقاية الأطفال من الأذى المتعمد والأذى غير المتعمد، واعتماد المناهج المناسبة للاستجابة الفورية لدرء الخطر أو معالجته. في هذه الوثيقة، ينطبق مصطلح (حماية الطفل) بشكل خاص على واجب الجمعيات/المؤسسات والعاملين والعاملات فيها تجاه الأطفال الذين هم في عهدهم وتحت رعايتهم. (وثيقة سياسة حماية الطفل 2015، ص3)

وتقتضي الوقاية من إساءة معاملة الأطفال إتباع نهج متعدد القطاعات. والبرامج الفعالة في هذا المجال هي البرامج التي تعكف على دعم الآباء وتلقيهم المهارات الإيجابية اللازمة لتربية الأطفال ورعايتهم. وتشمل تلك البرامج ما يلي:

- زيارة الممرضين للآباء والأطفال في بيوتهم من أجل دعمهم وتثقيفهم وتزويدهم بما يلزم من معلومات.
- تثقيف الآباء، وغالباً ما يكون ذلك في شكل مجموعات، من أجل تحسين مهاراتهم في مجال تربية الأطفال ورعايتهم، وتحسين معارفهم في ميدان نماء الأطفال، وتشجيعهم على انتهاج استراتيجيات إيجابية فيما يخص إدارة الأطفال.
- الاضطلاع بتدخلات متعددة العناصر، تشمل، عادة، دعم الآباء وتثقيفهم، والتعليم في مرحلة ما قبل الدراسة، ورعاية الأطفال.

وفيما يلي بعض البرامج الوقائية الأخرى التي أظهرت ملامح النجاح:

- البرامج الرامية إلى توقي رضوض الرأس المؤذية (التي تُسمى أيضاً متلازمة هزّ الرضيع وإصابة الدماغ الرضحية المقصودة). وعادة ما تُنفذ تلك البرامج في المستشفيات وتستهدف الآباء الجدد قبل مغادرتهم المستشفى لإطلاعهم بأخطار متلازمة هزّ الرضيع وتلقيهم كيفية التعامل مع الرضع الذين لا ينقطعون عن البكاء.
- البرامج الرامية إلى توقي إيذاء الأطفال جنسياً. وعادة ما تُنفذ تلك البرامج في المدارس من أجل تعليم الأطفال الأمور التالية:

- ملكية الجسد.

- الفرق بين اللمس اللائق وغير اللائق.

- كيفية التعرف على حالات الإيذاء.

- كيفية الرفض والإجابة بكلمة "لا".

- كيفية الكشف عن الإيذاء لأحد البالغين الموثوقين.

وتضمن تلك البرامج فعالية في تعزيز العوامل الحماية ضدّ الإيذاء الجنسي الذي يتعرّض له الأطفال (مثل معرفة الإيذاء الجنسي والسلوكيات الحماية ذات الصلة)، ولكنّ البيّنات على مدى إسهام تلك البرامج في الحدّ من أنواع الإيذاء الأخرى لا تزال غير متوافرة.

وكَمَا تم تنفيذ تلك التدخلات مبكراً في حياة الأطفال زادت نسبة المنافع بالنسبة للأطفال (مثل النماء المعرفي، والكفاءة السلوكية والاجتماعية، والتحصيل العلمي) وبالنسبة للمجتمع (مثل انخفاض معدلات الجنوح والإجرام) كما أنّ التفتُّن، مبكراً، إلى حالات إساءة المعاملة والاستمرار في رعاية الأطفال الضحايا وأسره من الأمور التي يمكنها المساعدة على الحدّ من تکررّ إساءة المعاملة والحدّ من عواقبها. ولزيادة آثار الوقاية والرعاية بأكبر قدر ممكن توصي منظمة الصحة العالمية بأن يتم الاضطلاع بالتدخلات في إطار نهج صحي عمومي من أربع خطوات هي:

1. تحديد المشكلة.
2. الكشف عن الأسباب وعوامل الاختطار.
3. تصميم وتجريب التدخلات الرامية إلى الحدّ من عوامل الاختطار إلى أدنى مستوى ممكن.
4. نشر المعلومات عن فعالية التدخلات وتوسيع نطاق التدخلات التي أثبتت فعاليتها. (منظمة الصحة العالمية 2014، صحيفة وقائع رقم 150).

8- خلاصة عامة

من خلال هذه الدراسة والمتعلقة بمكافحة العنف الممارس ضد الأطفال، واليات الوقاية منه. ومن أجل تحقيق حماية اجتماعية. فإننا نعتبر أن العنف ضد الأطفال مشكلة متعددة الوجوه، لها أسباب على مستوى العوامل الفردية، وعوامل العلاقات الوثيقة، والعوامل المجتمعية، والعوامل الاجتماعية. ومن ثم ينبغي مواجهتها على مختلف المستويات في آن واحد. ويؤدي النموذج الاجتماعي الإيكولوجي في هذا الصدد غرضين؛ يجمع بين المخاطر وفرص الوقاية في آن واحد. وذلك لأن كل مستوى فيه يمثل بعداً ومن هذا المنطلق يتضمن التصدي للعنف ضد الأطفال تنفيذ التدابير التي ترمي إلى:

- خلق بيئات آمنة، ومستدامة، ومواتية، وتلبية الاحتياجات الخاصة من المساعدة والدعم للأسر المعرضة لخطر العنف؛

- تعديل البيئات غير الآمنة من خلال تغييرات مادية؛
- الحد من عوامل الخطر في الأماكن العامة مثل المدارس، وأماكن تجمع الشباب؛ بهدف الحد من مخاطر العنف؛
- التصدي لأوجه الإجحاف بين الجنسين في العلاقات، وفي البيت، وفي المدرسة، وفي أماكن العمل، وما إلى ذلك؛
- تغيير المواقف والممارسات الثقافية التي تدعم استخدام العنف؛
- ضمان أن الأطر القانونية تحظر جميع أشكال العنف ضد الأطفال، وتحد من فرص حصول الشباب على المنتجات الضارة، مثل الكحول، والأسلحة النارية؛
- إتاحة حصول الأطفال المتضررين من العنف على خدمات استجابة عالية الجودة؛
- القضاء على أوجه الإجحاف الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية، التي تسهم في وقوع العنف، وسد الفجوة في الثروات، وضمان المساواة في الحصول على السلع، والخدمات، والفرص؛ وفي الوقاية من العنف ضد الأطفال
- تنسيق إجراءات القطاعات المتعددة، التي تؤدي دوراً والاستجابة له. (منظمة الصحة العالمية، 2017)

كما جاء في الدليل والإطار المرجعي للعاملين في صناعة القرار الذي أعدته (منظمة الإصلاح الجنائي 2013) والمتعلقة بحماية حقوق الطفل بما فيها العنف الممارس ضد الأطفال، في إطار أنظمة العدالة الاجتماعية حيث حدد الدليل عوامل الوقاية وعوامل الخطر. ونذكر من بين عوامل الوقاية (عدم التعرض للإساءة، الأمان المنزلي، توجيه معنوي وأخلاقي، روابط قوية مع المعلمين، تحصيل علمي جيد، أداء تنظيمي جيد في المدرسة، علاقات جيدة مع زملاء المدرسة، درجة عالية من الانخراط في المجتمع، السكن في حي خالي من المخدرات، السكن في منطقة متقدمة اجتماعياً واقتصادياً،

عدم وجود شبكات إجرامية ناشطة في المنطقة، الارتباط مع الاقران ذو نظرة ايجابية للمجتمع، التحلي بالمهارة الاجتماعية، ضبط النفس، التحلي بالمواقف المعارضة للجريمة).

فبرغم من الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق حياة أفضل خالية من العنف الممارس ضد الأطفال، إلا انه في بعض في الحالات مثل الصراعات المسلحة، الأزمات السياسية والكوارث الطبيعية... الخ. فقد تضعف وتتعتل نظم حماية الطفل بما في ذلك القوانين والسياسات واللوائح والخدمات عبر كافة القطاعات الاجتماعية، وخاصة الرعاية الاجتماعية والتعليم والصحة والأمن.

الإحالات والمراجع :

- اتفاقية حقوق الطفل (1989)، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- جمال دفي (2015)، سيكولوجية اللعب و دورها في خفض السلوك العدواني لدى الاطفال، رسالة ماجستير في علوم التربية، جامعة تيزي وزو، الجزائر .
- الجمعية العامة للأمم المتحدة (2010)، المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال، الدورة الرابعة وستون، 142/74. الامم المتحدة.
- الجمعية العامة للأمم المتحدة (2015)، دور منع الانتهاكات في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، تقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية والأمين العام، الدورة الثلاثون. الامم المتحدة
- الحارثي، زايد (1999)، التنشئة الاجتماعية والسلوك المأمول للشباب، جمعية المعلمين الكويتية، الكويت.
- دخينات خديجة (2012)، وضعية الاطفال غير شرعين في المجتمع الجزائري، رسالة تخرج، جامعة باتنة الجزائر .
- دليل الرعاية البديلة للأطفال (2010) ، إطار حددته الامم المتحدة ،الناشر قرى الأطفال sos الدولية، النمسا.
- منظمة قرى الأطفال (2008)، سياسة حماية الطفل، منظمة قرى الأطفال sos الدولية www.sos-childrensvillages.org.
- عمار حسيني (2018)، تقييم فاعلية برامج الانماج، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة ورقلة، الجزائر.
- عمر أحمد الهمشري (2003)، التنشئة الاجتماعية للطفل، ط 1 ، دار الصفاء للنشر، عمان.
- لبيب التيجي محمد (1981)، الأسس الإجتماعية للتربية"، بيروت:دار النهضة العربية، لبنان.
- مجلة الشرطة، المديرية العامة للأمن الوطني 2016: العدد 131.
- المعايير الدنيا لحماية الطفل (2012)، مجموعة عمل حقوق الطفل. cpaor.net/sites/default/files/cp/CPMS-Arabic-version-handbook.pdf
- المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي (2013)، حماية حقوق الطفل، دليل تدريبي و اطار مرجعي للعاملين في صناعة القرار، المملكة المتحدة .
- منظمة الصحة (2014)، إساءة معاملة الاطفال،صحيفة وقائع رقم 150، مركز وسائل الاعلام.
- منظمة الصحة العالمية ، صحيفة وقائع رقم 150.
- نادر طالب عيسى شومره (2008)، أنماط التنشئة الودية وعلاقتها بالخلل لدى طلبة الصف الأول الثانوي ، رسالة ماجستير ، جامعة القدس، فلسطين.
- هناء العابد (2010)، التنشئة الاجتماعية و دورها في نمو التفكير الابداعي، الشارقة للاستشارات الاكاديمية والجامعية . سوريا.
- وزارة الشؤون الاجتماعية البنانية (2016)، سياسة حماية الطفل، وثيقة خاصة بالمؤسسات والجمعيات الأهلية العاملة مع الأطفال في لبنان، وزارة الشؤون الاجتماعية، لبنان.

- حسنين توفيق إبراهيم (1990)، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- اليونيسيف (2013)، لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 17 / 2013 ، المادة 26.
- الدبلوماسية الفرنسية (2019): حقوق الطفل. أنشطة فرنسا الرامية إلى النهوض بحقوق الطفل. <https://www.diplomatie.gouv.fr/>
- منظمة الصحة العالمية (2017): مجموعة الاستراتيجيات السبع لوضع حد للعنف ضد الأطفال، جنيف. الرخصة-IGO 0.3 SA . NC-BY CC. (<https://apps.who.int/>)
- www.cpwg.net
- www.masnfcf.gov.dz.
- www.penalreform.org.
- www.unicef.org/

كيفية الإستشهاد بهذا المقال حسب أسلوب APA :

عمار حسيني ، عبد المليح نقبيل (2020)، أشكال العنف الممارس ضد الأطفال وآليات الوقاية، مجلة الباحث العلوم الانسانية و الاجتماعية ، المجلد 12(01)/ 2020، الجزائر : جامعة قاصدي مرياح ورقلة، (ص.ص 445 - 454) .